

٢٧٩  
١٥ حفيد ذكره في ابن سينا ومختلف تفسير غيره لها عطف علم فيه نفس  
عطف فمبته على السنية ولو قال ومختلف لتفسير غيره على انه عطف مفرد على  
كانت حسنة قال فلان الرب المشي من شتم الايضاح يشكك على قول السكاكي واذا  
جمع بين المشبه والمشب به في الاستارة بالكتابة كما تقول اظفار الخنثية والسبع ينبت  
بلدان فان اظفار المشبه بها في الاستارة بالكتابة كما تقول اظفار الخنثية والسبع ينبت  
بين الحقيقة والجاز وما على قول اظم وغيره فلا يلزم هذا المذولان الاظفار  
حقيقة وانما يجوز في ثباتها للمبته واما فنتها اليها كاهل من الجواب ان  
السكاكي يقدر في مثله اظفار الخرب بان يقول التقدير اظفار الخنثية وكذا اظفار السبع  
كما تقرر في نظائره ١٥ في فرب يجعل الشيء المشي يصدق على كل مما عطف  
ودفعه يجعل اللفظ الذي جعل الشيء الذي هو لا يصدق به للشيء الذي هو  
المشببه كذا في الاطول يجعل اليد للشمال اي في قول الشاعر  
وغدا في ربح قد كشفت وقرة اذا صحت بيد الشمال زمامها  
اي ورب غدا ربح ازلت برودته عند الناس بالاطفال والكسوة وابتداء النور  
والغرة بالكسر البرد معطوف على غدا في ربح واذا طرق لكشفت ١٥ من العزيم الشمال  
بالفتح ربح مشهوره قال الشيخ عبد الفاضل استدلال على الخرافة  
في ان اليد اي اثبات اليد ليقف التفسير الجمل وقوله الاي اذ ليس الا عت  
شيء كالجراحة التي هي كالصورة الذهبية الشبيهة باليد ثم في ربح  
يتألف الاية ان تغيير تفسير الغم وتبدل الاصلاح الثابت من ربحه وبعون  
قاعدة يعتمد بها مما لا يعتمد به ١٥ فرب الذي هو المشبه صفة اختيار  
الذي هو صفة المشبه به وفي الترشيم غير لفظه الكلا في الترشيم  
الاستارة فلا يدان الترشيم قد يقترن بلفظ المشبه كما في قولك اظفار الخنثية  
الشبيهة بالسبع فان الخالب ترشيم للتشبيه لا الاستارة كما مر ذكره  
عليه ترشيم الاستارة بالكتابة كما سنذكره الا ان ١٥ فرب الذي هو المشبه  
صفة الاختيار والاستدلال ١٥ فرب فاعتباره في حدها هي التخييلية دون  
الاطراف الترشيم وكتب ايضا قوله فاعتباره في حدها الترات اختلفت  
بينها

٢٧٩  
فيهما الزم من زيد بنفسه ومختلف للغير ١٥ اطول والجواب ان الامر لا  
كالا لظفار في صورة التخييلية والربح والتجارة في صورة الترشيم وكتب ايضا قوله  
والجواب ان الامر الذي هو من خواص المشبه به لا يفتقر وهذا الكلا مرصني  
تعليل ان لا ترشيم في الاستارة بالكتابة وبعون غيره فيها كما هو الحق فالامر مشكك  
لان الترشيم فيها يقترن بلفظ المشبه نحو الخالب المشبه بنبت بلدان فان  
الامر الا ان يقال التخييلية كسر سورة الاستعارة فلا يحتاج الى خي في صورة  
وهيئة اخرى فتأمل هذا وقد ورد الجواب المذكور بان خاصية المشبه به في  
التخييلية وان قدرت بالمشبه كلف المراد بالمشبه هو المشبه به عند السكاكي  
فلا يثبت الاحتياج الى التوضيح فيه نظرا لان المراد بالمشبه وان كان المشبه به  
كثرت ادعاه حقيقة والخاصة بالخاصة السبع الخنثية وثبت الاحتياج اليه على  
ان هو اقترا ان الاز مر في التخييلية بلفظ لا بد ان يحسب الظم والترشيم  
بلفظ بلا يحسبه كلف لذيها ذهب اليه ١٥ فرب بلفظ المشبه به كالمشتر  
كانه هو هذا المعنى اي الذي هو لا مشتر حتى ان المشبه به الايمان  
قبل فعله هذا لا يكون الترشيم خارجا عن الاستارة بل هو اعلمنا فرق  
بين المقيد والموحوم فالمشبه به هو الموحوم المقيد بالصفة والصفة قام  
عنه لا الموحوم المركب منهما وايضا معنى زيادته ان الاستارة تأمته  
بدونه ١٥ مطول وكتب ايضا قوله حتى ان المشبه به في قولنا الي منيه  
بفتح وهو ان هذا التوجيه وان صح في المثال الذي اوردناه اعني رايه اسدا  
يفترس اقرا له كعدا مسانعة في قوله تعالى عتصموا بحمل الله تعالى  
للقطع بان عتصموا طلب شيئي يمتثلن بالعهود لا طلب الاعتصام الحقيقي  
المتعلق بالحمل الحقيقي حتى يستعار هذا المقيد للعهود كما يشهد به الريق  
السليم وعلى هذا القياس نظائره ١٥ فرب قال اسم وحاصله ان الترشيم  
هنا ازيد به معنى مما زعم لا المعنى الحقيقي ١٥ ومثله في الاطول قوله  
القرين هذا وقد ورد الناظر المشي الجواب المذكور بان يكون ذلك القرين  
من تامة التشبيه فلا يكون ذكره تقوية للمبالغة المستفادة من التشبيه